

# فتاوى الألباني 433 هل الاستنشاق والمضمضة واجبتان في الغسل؟

محمد ناصر الدين الألباني

السائل فيقول هل يسأل السائل فيقول هل الاستنشاق والمضمضة واجبتان في الغسل اما في الغسل فلا لانه لا يجب الوضوء فيه ولان ولانه قد ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه واله وسلم شهد عن الكتاب كيف هو؟ فقال عليه الصلاة والسلام اما انا فاحسب على رأسي ثلاث حثيات فاذا انا صائم اما المضمضة والاستنشاق بالوضوء فهو واجب لثبوت الامر بذلك بغير حديث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم لا يمكن ان التجربة فلانية لا ينفي وان ينهم قلت ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الغسل فقال عن نفسه التي هي اكمل الوصول واظهرها انا اختتم ثلاث فتيات فاذا انا صائم فهذه تدل على شيء الواجب من وهو ان يؤم بدنه بالماء. اما الوضوء فهو سنة وقد ثبت في حديث عائشة وحديث ام سلمة في الصحيحين وغيرهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم فإن يتوضأ بيني وبين غسله. هذا سنة ولا شك. لكن البحث لم يكن. او السؤال لم يكن متوجها. الى الى الوضوء بين يدي الرسل البشرية ام لا؟ لو انه كان كذلك لكان الجواب هو سنة وانه لا ينفذ ان يكون الوضوء بعد الوضوء لانه خلاف السنة انما كان البحث حول المضمضة والاستنشاق هل تجب بوجهك وسلم خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة